

بداية المجتهد

- والقول فيه يشتمل على خمسة فصول بعد القول بوجوبه : الفصل الأول : في أنواع
الدعاوي الموجبة له وشروطها . الفصل الثاني : في صفات المتلاعنين . الثالث : في صفة
اللعان . الرابع : في حكم نكول أحدهما أو رجوعه . الخامس : في الأحكام اللازمة لتمام
اللعان